

السيد الأستاذ / مدير مكتب سجل تجارى الاستثمار

،،،،،، تحية طيبة

hey:MoeMoeMo1efa32eMoe

يرجى التكرم بالإحاطة بأن قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحة التنفيذية قد سمحا بوجود المنشأة الفردية كأحد الأشكال القانونية التي يمكن أن تراول الأغراض المنصوص عليها فى قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية .

MoeMoeMo1efa32eMoe : اسم صاحب المنشأة MoeMoeMo1efa32eMoe : لصاحبها 13 Arabic name: علما بأن بياناتها الرئيسية على النحو التالى :- اسم المنشأة رأس المال مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وعلى المنشأة الحصول على كافة التراخيص اللازمة لمباشرة نشاطها . المركز الرئيسي ::Egyptian 1300000 : جنسيته( ٢٦٠ شارع جسر السويس - القاهرة وحيث أن الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة قد وافقت على إقامة المنشأة الفردية الموضح بياناتها أعلاه بالنظر لأن غرضها يندرج ضمن الأغراض المحددة فى قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية، لذلك يرجى التفضل بقاء المنشأة الفردية المشار إليها فى السجل التجاري طرف مكتبكم الموقر ، كما نرجو من سيادتكم موافقتنا بما يفيد قيدها فى السجل التجارى طرف مكتبكم . يلتزم صاحب المنشأة بتقديم سند حيازة المكان الذى ستراول فيه المنشأة نشاطها خلال عام من تاريخ القيد فى السجل التجارى , و فى حالة عدم الالتزام جاز للهيئة اتخاذ إجراءات محو قيد المنشأة من السجل التجارى. لا ينشئء هذا الكتاب أى حق للمنشأة في مزاوله غرضها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة لمزاوله غرضها من الجهات المختصة . ينشر هذا الخطاب فى صحيفة الاستثمار ،،،،،،،، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام مدير عام الإدارة العامة للعقود و قرارات التأسيس داليا نبيل